لو علق التدبير بالموت على ... وصف كان في مرضي ذا مصلا

فانه مقيد وان يبع ... مالكه ذا فهو غير ممتنع

باب الاستيلاد

من ولدت من سيد معترف ... فالبيع والتمليك فيها منتف

لكن له الخدمة والاعاره ... والوطئ والتزويج والاجاره

وعتقها بموته من ماله ... بلا سعاية لاجل دينه

وان يزوجها فجاءت بولد ... محكمه كحكم أمه يعد

من اشترى زوجته وكان قد ... اولدها فهي له ام ولد

لو ادعى نسبة مولود الأمه ... أحد الشريكين بتلك لزمه

وتلك ام ابن له ويلزمه ... في القن والقيمة نصف يغرمه

كتاب الايمان

انواعها

أنواعها ثلاثة لا زائده ... اللغو والغموس والمنعقده

فاللغو لا اثم بها كمن حلف ... بكذب يظن صدقا واختلف

أما الغموس فهو عمد الكذب ... بالحلف في السالف لا المرتقب

وهي على مستقبل منعقده ... ويلزم التكفير فيها مفرده

لا فرق بين العمد والنسيان ... والكره في الحنث ولا الايمان

والحلف بالله وبالاسماء ... وصفة العزه وكبرياء

خ الوصول وعزة الله وكبرياء

اقسم أو أشهد او حلف ... والعهد والميثاق كل حلف

كذاك تعليق بلفظ النذر ... أو اوقع الحلف بلفظ الكفر

لاعلمه وحقه وغضبه ... وبيته ورسله وكتبه

والحلف بالله بواو القسم ... والباء والتاء لكل مقسم

ومن يحرم ملكه لا يحظر ... لكن اذا استباحه يكفر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)